

تيسير العلام | شرح الشيخ عبدالرحمن العجلان | 44-كتاب الصلاة | باب الإمامة 1

عبدالرحمن العجلان

الحمد لله رب العالمين والصلة والسلام على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين وبعد قال المؤلف رحمة الله تعالى الحديث الثاني والسبعون بباب الإمامة عن أبي هريرة رضي الله عنه - 00:00:00

ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اما يخشى الذي يرفع رأسه قبل الامام ان يحول الله رأسه ان يحول الله رأسه رأس حمار او يجعل الله صورته صورة حمار - 00:00:35

متفق عليه هذا الباب عقده المؤلف رحمة الله تعالى ليذكر فيه شيئاً من الاحاديث الوالدة في احكام الإمامة وما يجب على المأمور وما يجب على الامام وصلة الجماعة والإمامنة في الشريعة الاسلامية - 00:01:02

فيها فوائد عظيمة شرعها الله جل وعلا للمؤمنين لظهور فيها المساواة بين عباد الله جل وعلا فيقف المسلمون صفاً واحداً أو صفوفاً متساوية الكبير والصغرى الشريف والوضع الملك والرعاية في صف واحد - 00:01:52

فتزول الفوارق بينهم وربما يجتمع القوم في مكان واحد بين منازلهم ومجالسهم بون شاسع وعندما تقام الصلاة يتقدم أحدهم وربما لا يكون هو كبارهم ويصف البقية صفاً واحداً أو صفوفاً متعددة - 00:02:46

متساوية تذوب وتزول الفوارق التي كانت في مجالسهم قبل اقامة الصلاة وليرعلم الجميع النظام والطاعة والامتثال وسرعة الاستجابة لحفظ والرفع طاعة لله جل وعلا واتباعاً لسنة نبيه محمد صلى الله عليه وسلم - 00:03:37

وليأخذوا من هذا تعود سرعة الاستجابة للداعي والحركة في الانتقال والتقدم والرفع والحفظ في لحظة ووقت واحد انظر الى متابعة المأمورين للامام عندما يكبر للركوع وربما زاد المصلون كما يكون احياناً في هذه البقعة المشرفة - 00:04:33

ربما كانوا اكثراً من مليونين ما بين رجل وامرأة وشريف ووضيع وصغير وكبير وينخفضون للركوع في وقت واحد ويرتفعون في وقت واحد وفي هذه الحال التعود التقدم والتأخير في امر القائد - 00:05:35

في الجهاد في سبيل الله فهذه ادب اسلامية شرعها الله جل وعلا على لسان رسوله صلى الله عليه وسلم وبفعله عليه الصلاة والسلام طاعة لله جل وعلا واتباعاً لرسوله صلى الله عليه وسلم - 00:06:13

فالإمامية وصلة الجماعة فيها من الأدب الإسلامية والمظاهر اليمانية الشيء الكثير فيها رفع معنوية للمسلمين وظهور بمظهر المساواة والاجتماع على طاعة الله جل وعلا فلما تميز ولا تفرق كما يظهر ذلك في كثير من شعائر الإسلام - 00:07:02

والصيام في الحج الاحرام للوقوف بعرفة في رمي الجمار في الطواف بالبيت وغير ذلك من شعائر الإسلام فالله جل وعلا يربى عبادة على مكارم الأخلاق وفي هذا الحديث المتفق عليه - 00:08:04

كما رواه اهل السنن يقول النبي صلى الله عليه وسلم متوعداً الذي يرفع رأسه قبل الامام ومربياً لlama على الالتزام الأدب الإسلامية اما يخشى الذي يرفع رأسه قبل الامام ان يحول الله رأسه - 00:08:47

رأس حمار او يجعل الله صورته صورة حمار والشيطان اللعين حريص على ابطال عبادةبني ادم واهم عباداتهم بعد شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله الصلاة - 00:09:33

فهو يتسلط على المصلين كل بحسب ما يستطيع ان يجد منه ومن الناس من يشغله الشيطان بالوسوسة والشك في العبادة ومن

الناس من يشغله الشيطان في التفكير في امور دنياه - 00:10:17

وترتيبها والانشغال بها ومن الناس من يشغله الشيطان بنفسه وبملابسه وبعثت يديه ومن الناس من يشغله الشيطان بمسابقة الامام ليخرج من صلاته وليس له منها شيء والعياذ بالله وربما جاء مع الاذان او قبل الاذان او بعد الاذان بقليل - 00:10:57

منتظرا للصلوة فاذا اقيمت وجدته يسابق الامام يا مسكين ماذا تستفيد من المسابقة جئت قبل الاذان رغبة في الصلاة ولن تخرج ولن تتصرف حتى يسلم الامام فما الفائدة اذا من مسابقة الامام - 00:11:44

الا طاعة للشيطان والذي يسابق الامام كما في الحديث الذي سيأتيانا ناصيته بيد شيطان يلعب به وقد اجمع العلماء رحمهم الله على تحريم مسابقة الامام كلمة المسابقة ما الفائدة منها - 00:12:19

هل فيها خير؟ لا والله هل فيها اجر ام ازر بل فيها الاجر هل فيها ضبط الصلاة ام ابطال الصلاة بل فيها ابطال الصلاة على رأي كثير من العلماء يقول الصلاة باطلة - 00:13:04

ورأى ابن مسعود رضي الله عنه رجلا يسابق الامام فقال لا وحدك صليت ولا بامامك اقتديت ورؤيا هذا عن ابن عمر رضي الله عنهما لا وحدك صليت فتكون لك صلاة منفرد - 00:13:36

واحدة من سبع وعشرين درجة ولا بامامك اقتديت فيكون لك اجر صلاة الجماعة حرمت من السنين فماذا حصلت عليه؟ لا شيء وهذا امر عظيم مسابقة الامام ومع الاسف الشديد يرى كثير من المصلين - 00:14:01

وممن يحرضون على الصلاة ويقدمون في الصفوف الاول ويحضرون الى المساجد مبكرين تجده يسابق الامام لو فكر في نفسه لادرك ان هذا تلاعب من الشيطان ما الفائدة من هذا؟ الا طاعة الشيطان - 00:14:38

والا فقد اجمع العلماء على تحريم مسابقة الامام والامام جعل ليؤتم به كما سيأتيانا فاذا كبر فكبروا التعقيب واذا ركع فاركعوا واذا سجد فاسجدوا يقول الصحابي كان النبي صلى الله عليه وسلم يكبر للسجود فما من احد يحيي ظهره - 00:15:12

حتى يستقر النبي صلى الله عليه وسلم في الارض ساجدا ما احد منا يحيي ظهره ما يتحركون حتى يصل النبي صلى الله عليه وسلم الارض ساجدة ثم يتبعونه واذا قاما فكذلك - 00:16:05

اذا قام من من السجود ما احد يقوم من سجوده حتى يستوي قائمة هذه بتلك حصلت مساواة لا يقال يسبقنا الامام نعم يسبقنا وانا اتبعه فهو يصل الارض قبلنا ويستقر في الارض ونحن قيام ثم يتبعه ثم نتأخر بعده - 00:16:33

يسبقنا الى القيام فيقوم ونحن في سجودنا حتى يستوي قائما فنتبعه ولو فكر المرء في نفسه هذا الذي يسابق الامام لوجد ان ذلك تلاعب من الشيطان به والا فلا فضيلة في ذلك - 00:17:07

بل فيه ابطال الصلاة على رأي كثير من العلماء من اهل السنة ومن قال ذلك الامام احمد امام اهل السنة رحمه الله قال لا صلاة له الذي يسابق الامام لا صلاة له - 00:17:47

وعرفنا قول الصحابة رضي الله عنهم لا وحدك صليت ولا بامامك اقتديت ماذا حصلت عليه؟ لا شيء فعلى الانسان ان ينتبه لنفسه وان يجاهد نفسه الا ينحني للركوع حتى يركع الامام - 00:18:11

ولا يرفع رأسه حتى يستوي الامام قائما ولا يسجد حتى يصل الامام الى الارض ساجدا واضبط طريقة للمتابعة خاصة هنا في المسجد الحرام ان يكون المأمور تابعا مع المنبه لانه - 00:18:46

لا ينبه للركوع او السجود الا بعد ما يصل الامام الركن الذي هو اليه ومسابقة الامام خطرها عظيم مبطة للصلوة والكثير من المصلين لا ينتبه لهذا يقول النبي صلى الله عليه وسلم اما - 00:19:19

اما هذه حرف استفتاح ينبه بها على ما بعدها وهي ماء النافية مع همزة الاستفهام وهذا الاستفهام استفهام انكار وتبيخ لان الاستفهام يكون بحسب سياق الكلام قد يكون استفهام تقرير - 00:20:18

وقد يكون استفهام تبيخ وانكار يعني ينكر على من يفعل هذا اما يخاف يعني له ان يخاف له ان يخاف فيحذر هذا وذلك لأن الامام جعل ليتابع لا ليساوي ولا ليسابق - 00:20:51

جعل الامام ليؤتم به الذي يسابقه جعل نفسه اماما للامام وليتعلم منه الطاعة وسرعة الامتنال اذا حان ذلك لا تمثل قبل ان تؤمر
ترکع قبل ان يرکع وترفع قبل ان يرفع ما امتنلت - 00:21:43

وانما سابت لما كانت العقوبة بتحويل الرأس رأس حمار او الصورة صورة حمار والصورة غالبا ما تكون في الوجه ما جاءت في غير
ذلك من الجوارح جاءت في الرأس لم - 00:22:28

لان الله جل وعلا قال ولا تزروا وازرة وزر اخر ما هو الذي يرتفع قبل الامام هو الرأس فكانت العقوبة له كانت العقوبة للرأس لانه هو
المرتفع والمنخفض قبل الامام - 00:23:09

وجاءت بالوعيد بالتحويل على ابشع صورة الحمار ورأس الحمار وفي بعض الاحاديث صورة كلب يعني اخس الحيوانات
وذلك بان يمسخ حسا او معنى حسا قد يقلب الله صورته في الحال - 00:23:45

صورة حمار لان الله جل وعلا على كل شيء قدير وان كان لم يحصل هذا وذلك من اطف الله جل وعلا بعباده. لكنه ليس بمستحيل على
الله جل وعلا وقد يؤدب الله جل وعلا الالاف - 00:24:35

في واحد ولا يدرى من هذا الواحد يقول رحمة الله اتفق العلماء على تحريم مسابقة المأمور للامام لهذا الوعيد الشديد اتفاق من
العلماء رحمة الله من يعتد بقولهم من ائمة اهل السنة - 00:25:07

على تحريم مسابقة المأمور للامام ولكن اختلفوا في بطلان صلاته فالجمهور جمهور العلماء الكثير منهم على انها لا تبطل وانما يعني
بمعنى لا تبطل انه لا يؤمر بالاعادة والا قد يخرج من صلاته وليس له منها شيء - 00:25:41

لكنه ما يقال انت سابت الامام اعد الصلاة. هذا على رأي الجمهور ويرى الامام احمد رحمة الله في رسالته المعروفة رسالة في الصلاة
يقول ليس لمن سبق الامام صلاة ما له صلاة - 00:26:14

يعني على هذا يؤمر بالاعادة يقال انت سابت الامام فليس لك صلاة والذي ليس له صلاة يلزم ان يعيدها والدليل الواضح الصريح مع
الامام احمد رحمة الله لان النبي صلى الله عليه وسلم - 00:26:39

توعد المسابق بان يحول الله رأسه حمار وصورته صورة حمار والمرء لا يخلو اما ان يكون له صلاة او ليس له صلاة. فاذا كان له
صلاة فهو متحرر له الاجر - 00:27:12

والذى يتحرى له الاجر يخشى ان يحول الله صورته صورة حمار او رأس حمار لا ما دام له صلاة له اجر والمأجور لا يحول الله
صورته صورة حمار وهذا الدليل - 00:27:34

صريح وربما قال بعض العلماء هؤلاء الذين صححوا صلاته لعلمائهم قالوا والله اعلم ان صلاته صحيحة يعني لا يؤمر بالاعادة. والا وقد
يرى بعضهم ان لو ليس لها منها شيء ليس له اجر - 00:28:00

لانه ما يمكن ان يكون له اجر ويخشى عليه ان يحول الله رأسه رأس حمار وصورته صورة حمار اما ان يكون مأجور او اثم فالمأجور لا
يحول الله رأسه رأس حمار - 00:28:25

والاثم محتمل يستحق ان يحول الله رأسه رأس حمار اذا حصل من الانسان سهو او غفلة فرفع رأسه قبل الامام او خفض رأسه قبل
الامام عليه ان يرجع يجب عليه ان يرجع - 00:28:42

حتى لو لحقة الامام في السجود او الركوع يرجع ثم يأتي بركوعه او سجوده او رفعه بعد الامام قد يكون المرء ساهم او غافل او سمع
صوت يظنه تكبير الامام - 00:29:20

فكير راكعا فلما استقر راكعا كبر الامام ولحقة لا يجوز له ان يبقى على تكبيره وركوعه الاول بل عليه ان يرفع ثم يأتي بركوعه بعد
الامام قال الامام احمد في رسالته - 00:29:52

ليس لمن سبق الامام صلاة واصحاب الامام يقولون من سبق امامه برکن كركوع او سجود فعليه ان يرجع ليأتي به بعد الامام فان لم
يفعل عمدا حتى لحقة الامام فيه بطلت صلاته - 00:30:23

اذا ترك ذلك متعمدا والصحيح ما ذكره في الرسالة من ان مجرد السبق عمدا يبطل الصلاة ولهذا فرق بين العمد والسهو لان المرء كما

تقدم قد يسهو او قد يسمع صوت فيظن انه تكبير الامام - 00:30:51

فيركع او يرفع وهذا قد يكون له عذر عفي عن امتي الخطأ والنسیان وما استكرفوا ما ذكره من في الرسالة من ان مجرد السبق عدما
يبطل الصلاة وهو اختيار شيخ الاسلام ابن تيمية رحمهم الله - 00:31:17

لان الوعيد يقتضي النهي والنهي يقتضي الفساد قاعدة اصولية الوعيد يقتضي النهي والتحريم ما يحصل وعید على شيء مباح
فشرعيتنا الاسلامية لا تتوعد على شيء مستحب او تتوعد على شيء مباح - 00:31:40

وانما تتوعد على الشيء الممنوع المنهي عنه واذا نهي عن شيء فلا يصح ما يمكن ان ينهي عن شيء وهو صحيح والنهي يقتضي الفساد
يؤخذ من الحديث هذا تحريم رفع الرأس في السجود قبل الامام - 00:32:02

والوعيد فيه دل على منعه اذ لا وعید الا على محرم وقد اوعد عليهم المسخ وهو اشد العقوبات لان الله جل وعلا مسخ اصحاب
السبت من اليهود خنازير لتعديهم وهذا اشد انواع المسخ والعياذ بالله - 00:32:33

ان يمسخ الرجل الادمي من صورته التي خلقه الله عليها الى صورة حيوان خسيس قال يلحق بذلك مسابقة الامام في كل تنقلات
الصلاه وليس هذا من باب القياس وحده وزيادة على القياس يعني كما انه يقايس على هذا لو لم يرد غيره - 00:33:02

وزيادة على القياس الصحيح فقد اخرج البزار من حديث ابي هريرة مرفوعا الذي يخفض ويرفع قبل الامام انما ناصيته بيد الشيطان.
هذا يعم الرفع والخف يعنى الخفظ للتکبير للركوع. والرفع من الرکوع والخفظ للسجود. والرفع من السجود وهكذا - 00:33:32

الذى يخفض ويرفع قبل الامام انما ناصيته بيد الشيطان. يعني كأن الشيطان يتلاعب به هو الذي يرفعه ويخفضه ثالثا وجوب متابعة
المأمور للامام في الصلاة لان الامام قدوة والمأمور تابع له - 00:34:04

فلا يكون التابع هو المقدم اربعة ان الجزء من جنس العمل فحين كان الرفع في الرأس جوزي بالوعيد في المسخ بالرأس كانت
العقوبة في الرأس خمسة توعد المسابق بالمسخ الى سورة الحمار - 00:34:28

لما بينه وبين الحمار من المناسبة والشبه في البلادة والغباء لانه معروف في البلادة الحمار وفي غباؤه فهذا الذي سابق الامام ما سبقة
الا لغباؤه وبلادة فحوله الله جل وعلا الى سورة من هو مشابه له - 00:34:57

لان المسابق اذا كان يعلم انه لن ينصرف من الصلاة قبل امامه وليس هناك نتيجة في المسابقة الا ابطال الصلاة فدل على غبائه وظعن
عقله لانه لو كان عاقلا لما يسابق الامام - 00:35:30

هل هو يريد ان ينصرف قبل ان ينصرف الامام ثم ان المسابقة قد تشعر محبة الخلاص من الصلاة وانتهائها ستة تدل مسابقة الامام
على الرغبة في استعجال الخروج من الصلاة - 00:35:49

وذلك مرض ان يتذكر صاحبه انه لن يسلم قبل الامام يعني اذا تذكر العاقل انه لن يسلم قبل الامام لما المسابقة سبعة الوعيد بتغيير
صورة من يرفع رأسه قبل الامام الى صورة حمار - 00:36:17

امر ممكن لان الله جل وعلا على كل شيء قادر وهو من المسخ ولكن لم ينقل وقوعه. يعني ما حصل من لطف الله جل وعلا بالعباد.
وهذا كرم من الله جل وعلا - 00:36:45

فتأخير الوعيد كرم من الله جل وعلا فيحصل من الله جل وعلا يتوعد ولا ينفذ ولا يوقع ما توعد عليه جل وعلا بخلاف الوعيد فاذا وعد
جل وعلا فهو يفي بذلك - 00:37:04

والوفاء بالوعيد كرم والوفاء بالوعيد ليس من الكرم بل هو عدل وخلاف الوعيد كرم ويحتمل ان يرجع المعنى من تحويل الصورة الى
تحويل الطبع والخلق والادب وقد قال بعض العلماء - 00:37:27

يحتمل ان يراد بالتحويل المسخ او تحويل الهيئة الحسية او المعنوية او هما معا قد يمسخ فيكون حمار وقد تحول هيئته الحسية
يتحول الله رأسه يجعل رأسه بالفعل رأس حمار - 00:38:04

او بالمعنى بان يكون ادبه وبليادته وثقله كالحمار وقد يجتمعان معا لان الله جل وعلا على كل شيء قادر وحمله اخرون على ظاهره اذ لا
مانع من جواز وقوعه. نعم. لا يمنع من جواز وقوعه لان الله جل وعلا على كل شيء قادر - 00:38:27

ولا يقال ان المسخ لا يحصل في هذه الامة لان بعض العلماء قال المسخ لا يحصل في هذه الامة وليس كذلك بل قد ثبت في الصحيح من حديث ابي مالك الاشعري - 00:38:59

في المغاري وفي اخر الحديث ويمسخ ويسخ اخرين قردة وخنازير الى يوم القيمة في اناس يبيتون على الشرب والمعارف فيمسخ الله جل وعلا بعضهم قردة وخنازير يبقون هكذا الى يوم القيمة - 00:39:18

يعني يستمرون ما هو يمسخ ويعود على حاليه بل يستمر هو ونسله والعياذ بالله وهذا يكون في اخر هذه الامة في من يبيت على له وفجور وزنا وخرم يمسخ الله جل وعلا بعضهم - 00:39:47

قردة وخنازير الى يوم القيمة كما ثبت في الحديث وهو في الصحيح فعل المصلي ان يهتم في هذه الاداب الاسلامية والتوجيهات النبوية ويتقيد بذلك ويمسك زمام نفسه فلا ينحدر او يرتفع حينما يسمع اول - 00:40:10

لفظة من صوت الامام ينتظر حتى يكمل الامام صوته واذا انقطع صوت الامام تبعه ولا يساوي الامام في شيء من التكبيرات او الانتقالات ولا يسايقه والله اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده رسوله نبينا محمد - 00:40:46

وعلى الله وصحبه اجمعين يقول السائل قتلت حمام من حمام الحرم بالسيارة سهوا ولم اكن متعمدا صيد الحرم فيه الفدية كما في الصيد للمحرم على المحرم وفي الحمام شاة تذبح في مكة لفقراء الحرم - 00:41:13

يقول هل المنبه الذي يردد خلف الامام سنة وينبغي ان يتتخذ في جميع المساجد لا هذا ليس بسنة وانما يتتخذ عند الحاجة اذا احتاج الى ذلك اتخاذ والا فلا يتتخذ - 00:42:48

يقول عندي ولد ليس عنده دخل وهو متزوج وهو خارج عنى هل اعطيه من زكاة مالي والجواب لا ما يجوز ان تصرف زكاة مالك لولده من ابن او بنت ولا لاحد والديك - 00:43:09

لا الوالد ولا الوالدة انها اذا قصرت النفقة بها او لا وجب عليك ان تنفق عليهم من ما لك اذا كان عنده سعة يقول عندي زكاة مال وهذا رجل لم يحج لانه لا يوجد لديه مال يحج به - 00:44:00

هل يجوز لي ان ادفع زكاة مالي؟ لاجل ان يحج واقول لا يجوز لك ان تدفع زكاة ما لك تقول خذ هذى لتحق بها لان الحج ما دام ليس عنده مال فلا يجب عليه الحج - 00:44:52

الحج ليس بواجب عليه. لكن اذا كان فقير واعطيته زكاة مالك ووفر منها ما يحج به فلا بأس عليه لكن ان تعطيه انت ايها لاجل الحج لا تعطيها ايها لفقره وهو يتصرف فيها - 00:45:11

فمعنى هذا لو دفعت انت لشخص ليحج به من زكاة ما لك معناه ما صحت من الزكاة لان الزكاة لا بد ان تملکها للفقير وكأنك اذا دفعتها لغيره اجبرته على ان يستهلكها في هذا الشيء وهو لا يلزمك - 00:45:38

ربما يكون في حاجة الى الطعام والكسوة فينفقها في ذلك ولا يحج بها ولا يلزمك الحج حتى لو استلم منك الزكاة ومن غيرك فلا يلزمك ان يحج ما دام في حاجة الى النفقة - 00:46:05

ويبدأ بالنفقة اولا يقول زوجتي مريضة واضطررت الفطر من رمضان سبعة ايام ولا تستطيع القضاء لانها مصابة بمرض لا تستطيع معه الصيام فما هو الحل اذا كانت تعرف من نفسها - 00:46:23

او قرر الاطباء بانها لا تستطيع الصيام فلا يكفل الله نفسها الا وسعها فعليها ان تطعم عن كل يوم مسكين ما دام عليها سبعة ايام ان تجمع سبعة مساكين وتطعمونهم طعاما يشبعهم - 00:47:00

غدا او عشاء او تعطي لكل مسكين نصف الصاع من قوت البلد يعني كيلو ونصف من الرز مثلا تعطى لكل مسكين وهذا اطعم المسكين ومثله كذلك الصيام الشهر رمضان المقبل - 00:47:22

اذا لم تستطع الصيام فتطعم عن كل يوم مسكين لانه ورد ان انس بن مالك رضي الله عنه الذي دعا له النبي صلى الله عليه وسلم بطول العمر كان رظي الله عنه في اخر حياته - 00:47:48

لا تستطيع الصيام وكان يطعم عن كل يوم مسكين كان اذا دخل رمضان جمع ثلاثة مسكينا واطعهم طعاما يشبعهم وافطر سائر

الشهر رضي الله عنه وارضاه يقول بعض الناس يقولون الرسول صلى الله عليه وسلم - 00:48:07

خلق من نور الدنيا خلقت من اجله ما حكم هذا القول؟ هذا قول باطل وهذا غلو وهذا تجاوز للحد الرسول صلى الله عليه وسلم عبد من عباد الله شرفه الله جل وعلا بالعبودية والرسالة - 00:48:44

فهو عبد رسول وهو نال من الصفتين هاتين افضل ما يمكن ان يناله بشر. صلوات الله وسلامه عليه فلا يقال انه خلق من نور بل هو ابن ابويه صلى الله عليه وسلم - 00:49:15

ولد من عبد الله ابن عبد المطلب وامنة بنت وهب ولم يخلق من نور وهو عبد من عباد الله ويطرأ له ما يطرأ على البشر الا ما ميزه الله جل وعلا به من صفات - 00:49:43

لا يتصف بها بشر بشر واما من ناحية ان الدنيا خلقت من اجله فهذا خطأ وجهل وغلو والله جل وعلا يقول وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون وقال جل وعلا انك ميت - 00:50:13

وانهم ميتون وقال جل وعلا ليس لك من الامر شيء او يتوب عليهم او يعذبهم فانهم ظالمون لما دعا على افراد من قريش كما تقدم لنا قريبا سهيل بن عمرو - 00:50:39

وغيره فاسلموا وصاروا من خيار الصحابة والنبي صلى الله عليه وسلم دعا عليهم لانه لا يعلم الغيب وهو عليه الصلاة والسلام في اخر حياته يقول لا تطروني كما اطربت النصارى ابن مريم انما انا عبد فقولوا عبد الله ورسوله - 00:51:04

واياكم والغلو حذر من الغلو صلى الله عليه وسلم مجاوزة الحد وهو عليه الصلاة والسلام خلق كما خلق غيره من البشر يجوع ويظمأ ويسهر ويتعجب ويتزوج ولد له صلى الله عليه وسلم - 00:51:35

ويصح ويمرض عليه الصلاة والسلام ويبيول ويتعفوط ويأكل ويشرب عليه الصلاة والسلام فهو بشر وليس خلق من نور وانما هذا تلاعب من الشيطان بالناس ليضلهم عن الصراط المستقيم يقول عرفنا ان اركان الصلاة اربعة عشر - 00:52:11

وهنا في كتابنا قال خمس عشرة خمسة عشر ما هو الزائد هذا تعرفه بالاستقراء ان شاء الله سنمر على الخمسة عشر كلها يقول عندي خمسة الاف ريال في البنك فحال عليها الحول - 00:54:27

كم تكون الزكاة فيها ربع العشر في الالف خمسة وعشرون ريالا باربعة الاف مئة ريال في خمسة الاف مئة وخمسة وعشرون ريالا والمقصود بالشهر الحرم في سورة التوبة الاشهر الحرم - 00:55:31

هي القاعدة وذو الحجة والمحرم ورجب يقول السائل هل يجوز لي اخذ ما تركته امي من ملابس جديدة لم تستعمل بعد وفاتها وهي على غير ملة الاسلام المسلمين لا يرث الكافر - 00:56:04

ولا يرث الكافر المسلم فاذا كان كما ذكرت امك ليست مسلمة فلا ترثها انت بشيء يقول اديت العمارة عن نفسي واريد ان اؤديها لابي المتوفى فمن اين احرم واقول ما دمت دخلت مكة بعمره - 00:56:52

فلا يحسن اخي ان تخرج للاتيان بعمره اخرى وانما اكثرا من الطواف بالبيت شرفه الله والصلاه والدعاه والعباده ولا تخرج للاتيان بعمره اخرى فان سافرت الى مكان ما ورغبت في العودة الى مكة فعد اليها بعمره - 00:57:26

يقول وجدت عشرة جنيهات الفندق الذي اسكن فيه فماذا اعمل بها هذه ليست لك وانما عليك ان تعرفها اذا امكن والا تسلمه لمن يحفظ الطابع والا تسؤال عن سكن المكان قبلك فلعلها له - 00:57:57

ما الحكم في صلاة التسابيح صلاة التسابيح وردت في حديث عن ابن عباس لكنه كما قال الامام احمد رحمه الله لا يثبت والامام احمد لا يرثها لان حدتها ليس بثابت - 00:58:37

وفي السنن الثابتة عن النبي صلى الله عليه وسلم غنية لمن وفقه الله في السنن الرواتب والتطوع المطلق وقيام الليل في هذا غنية وكفاية لمن وفقه الله للاخذ بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:59:23

يقول متزوج منذ خمسة وعشرين سنة وزوجتي انا معها في شجار دائم وقاطعتها منذ عام ولست احبها ولا اكرهها ولم اعاشرها منذ عام اذا كان هجرك هذا اياها لتأديبها وهي تستفید من هذا التعذيب من هذا الهجر - 00:59:52

فلا ينبغي ان يكون الهجر لمدة عام وانما التأديب بقدر الحاجة والهجر يكون بقدر الحاجة ولا تطل الهجر لهذه المدة وحاول اصلاحها
واذا صبرت عليها فحسن اذا لم تكن مخلة بواجب من الواجبات الشرعية - [01:00:22](#)

اذا كان لمجرد بذاءة لسانها وصبرت عليها فانت مأجور اذا كان هناك اخلال بالواجبات الشرعية من ترك واجب او فعل محرم فلا
يجوز لك الصبر عليها حينئذ توفيتك امرأة وتركت خمسة ابناء صغار ووالدهم لا يعلم وهو قليل - [01:00:52](#)

الديانة فتكفلت جدتهم بهم وبعد ذلك وجدت مكافأة للمتوفاة قدرها مئتان وخمسون ريال فهل تسلم لوالدهم ام لجدتهم ما دام انها
للمتوفاة فهي تورث عنها لكل الورثة اذا كانت هذه المكافأة للصغار للاولاد فهي تسلم لمن يقوم عليها - [01:01:39](#)